

سياسات إدارة المخاطر

ملاحظة: إن تعديل هذه السياسات من صلاحية مدير إدارة المخاطر بعد حصوله على الموافقة بالتعديل من قبل مجلس الإدارة ، ويجب الموافقة على النسخة المعدلة من قبل مجلس الإدارة أو من يتم تفويضه بذلك ويجب الإفصاح عنها بشكل سليم إلى الأطراف ذات العلاقة.

الباب الأول: إطار عمل إدارة المخاطر

يتم تعيين مدير إدارة المخاطر من قبل مجلس إدارة شركة تصنيع مواد التعبئة والتغليف (فبيكو) ويشار لها هنا فيما بعد باسم "الشركة".

المادة الأولى: التعيين

أ) يتم تعيين أو عزل مدير إدارة المخاطر في الشركة من قبل مجلس الإدارة وذلك بتصويت أغلبية الأعضاء.

المادة الثانية: الصلاحيات

أ) إدارة المخاطر مفوضة من قبل المجلس بمتابعة أي نشاط من أنشطة الشركة والحصول على أي معلومات تطلبها من مختلف إدارات الشركة

ب) لإدارة المخاطر الاستعانة بمستشاريين خارجيين بغرض الحصول على المشورة , بشرط الحصول على موافقة خطية من قبل رئيس المجلس.

ج) إدارة المخاطر لا تشرف على عمل الإدارات اليومي وليس لديها صلاحيات تنفيذية, إلا في حالة تكليفها بمهمة من قبل الرئيس التنفيذي أو العضو المنتدب.

د) تقدم إدارة المخاطر توصياتها وترفع نتائج أعمالها إلى مجلس الإدارة.

المادة الثالثة: مهام إدارة المخاطر

أ) وضع إستراتيجية شاملة حالية ومستقبلية حول نوع ومستوى المخاطر المقبولة لكافة أنشطة الشركة واعتمادها من مجلس الإدارة , والعمل على مراجعتها وتطويرها بشكل دوري في ضوء المتغيرات المحيطة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

ب) مراقبة حدود المخاطر المقبولة ورفع أية تقارير بالتجاوزات عن هذه الحدود والإجراءات المتخذة لمعالجتها إلى مجلس الإدارة.

الباب الثاني: سياسة إدارة المخاطر

المادة الرابعة: تحديد الطريقة الخاصة بإدارة المخاطر

(أ) تتبنى الشركة طريقة مفتوحة من أجل إدارة المخاطر.

المادة الخامسة: دور مجلس الإدارة

تقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على إدارة المخاطر في الشركة ككل ,ويتمثل دوره في:

(أ) ضبط الإيقاع والتأثير على ثقافة إدارة المخاطر في الشركة.

(ب) تحديد الطرق المثلى للتعاطي مع المخاطر أو مستوى التعرض في الشركة.

(ج) الموافقة على القرارات الهامة التي قد تؤثر على أداء الشركة في مجال إدارة المخاطر وتعرضها.

المادة السادسة: دور لجنة المراجعة

دور لجنة المراجعة نيابة عن مجلس الإدارة , تكون اللجنة مسؤولة عن:

(أ) ضمان وضع الترتيبات المناسبة من أجل التأكد من أن المخاطر قد تم تحديدها وتقييمها وإدارتها بطريقة فاعلة.

(ب) مراقبة الإدارة للمخاطر الكبيرة التي قد تهدد تحقيق الشركة لأهدافها الاستراتيجية.

(ج) ضمان أن المراجعين الداخليين لديهم خطط لمراجعة كفاءة وفعالية إدارة المخاطر وأنهم قادرين على تقديم تقييم سنوي لترتيبات إدارة المخاطر بالشركة.

(د) مطلوب من لجنة المراجعة أن تبلغ مجلس الإدارة بالتقارير الخاصة بإدارة المخاطر , وكذلك تقوم بالإشراف على المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية والإدارة حسب الحاجة ومراجعتها للضوابط الداخلية, وبالتالي تكون اللجنة في وضع جيد من أجل تقديم النصح للمجلس حول فعالية نظام الرقابة الداخلية, بما في ذلك نظام الشركة الخاص بإدارة المخاطر.

المادة السابعة: الأدوار الرئيسية للإدارة التنفيذية

أ) تنفيذ السياسات من قبل المجلس الخاصة بإدارة المخاطر والرقابة الداخلية.

المادة الثامنة: سجلات المخاطر العالية (المخاطر الكبيرة فقط)

أ) يتم جمع سجل مخاطر الشركة العالية المستوى بواسطة الرئيس التنفيذي للشركة ويساعد في تسهيل تحديد وتقييم والمراقبة المستمرة للمخاطر الكبيرة في الشركة، بما في ذلك أي إجراء متخذ للتخفيف من المخاطر، ويتم تقييم الوثيقة بصورة رسمية سنويا ولكن المخاطر التي تظهر يتم إضافتها حسب الحاجة ويتم مراقبة إجراءات التخفيف من حدة المخاطر ومؤشرات المخاطر بصورة منتظمة وتحديثها متى كان ذلك مناسباً، وسجل المخاطر الكبيرة يتم مناقشته في الاجتماعات المنتظمة مع الإدارة التنفيذية ونقلها بصورة منتظمة لمجلس إدارة الشركة وإلى لجنة المراجعة.

المادة التاسعة: تاريخ السريان

أ) تدخل هذه السياسة نطاق التطبيق بعد موافقة المجلس عليها.
ب) إن إجراء أي تعديلات على هذه السياسة من صلاحية مجلس الإدارة، على أن تكون تلك التعديلات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح من الجهات ذات العلاقة.